

قرار لرئيس مجلس جهة فاس-مكناس  
رقم: 23 / 01 66 صادر بتاريخ: 10 فبراير 2023

## بشأن فتح باب الترشح لشغل مناصب المسؤولية بإدارة جهة فاس-مكناس

إن رئيس مجلس جهة فاس-مكناس،

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.15.83 صادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهات؛
- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- وبناء المرسوم رقم 2.21.578 الصادر في 22 من محرم 1443 (31 أغسطس 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجهات والأجور والتعويضات المرتبطة بها؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- وبناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم: D-7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية؛
- وبناء على مقرر مجلس جهة فاس-مكناس عدد 51/2018 بتاريخ فاتح أكتوبر 2018 المتعلق بتعديل المقرر عدد 18/2016 الصادر بتاريخ 25 أبريل 2016 الخاص بالمصادقة على تنظيم إدارة الجهة وتحديد اختصاصاتها، والذي تم التأشير عليه من طرف السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية بتاريخ 05 فبراير 2019؛
- وبناء على قرار رئيس مجلس جهة فاس-مكناس رقم 19/185 صادر بتاريخ 23 يوليوز 2019 في شأن تنظيم إدارة الجهة وتحديد اختصاصاتها،

يقرر ما يلي:

### المادة الأولى:

يعلن رئيس مجلس جهة فاس-مكناس عن فتح باب الترشح لشغل مناصب المسؤولية التالية:

- رئيس (ة) مصلحة البيئة والطاقات المتجددة؛
- رئيس (ة) مصلحة المسالك القروية والتزويد بالماء والكهرباء؛
- رئيس (ة) مصلحة الشؤون القانونية والمنازعات والممتلكات؛
- رئيس (ة) مصلحة الموارد البشرية؛

- رئيس (ة) مصلحة التكوين المستمر والبحث العلمي التطبيقي؛
- رئيس (ة) مصلحة تتبع برنامج التنمية الجهوية.

### المادة الثانية:

يفتح باب الترشيح لشغل هذه المناصب في وجه الموظفين والأعوان المتعاقدين العاملين بإدارة الجهة، الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

1/ الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
- أن يتوفروا، على الأقل، في تاريخ الإعلان عن هذا القرار على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين،

2/ الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن هذا القرار، لمهام رئيس مصلحة.

كما يمكن – إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك- أن يترشح لشغل منصب رئيس مصلحة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون في تاريخ الإعلان عن هذا القرار على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية، منها أربع (4) سنوات، على الأقل، في الدرجة المذكورة.

### المادة الثالثة:

تحدد مهام هذه المناصب والكفاءات المطلوبة لشغلها وفق بطائق المناصب المرفقة بهذا القرار.

### المادة الرابعة:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح يحمل صورة حديثة العهد؛
- استمارة الترشيح وتسحب من بوابة التشغيل العمومي على الرابط التالي:

<https://www.emploi-public.ma/ar/formulaireType.asp>

- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛
- الشهادة أو الدبلوم المحصل عليه مصادق عليه، مرفق بقرار المعادلة الصادر عن السلطة الحكومية المختصة بالنسبة للشواهد الأجنبية؛
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها؛
- قرار التعيين في الإطار والدرجة الحاليين؛

- موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المترشح، مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته؛
  - نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
  - حامل إلكتروني (CD) أو (Clé USB) يتضمن نسخ إلكترونية لجميع هذه الوثائق.
- ويمكن الإدلاء بكل الوثائق المفيدة التي شأنها تعزيز ملف الترشح.

#### المادة الخامسة:

توضع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بالمقر الرئيسي لمجلس جهة فاس-مكناس، الكائن ب: رقم 13 شارع علال بن عبد الله المدينة الجديدة-فاس، مقابل وصل، في أربعة (04) نظائر داخل أوقات العمل، وذلك ابتداء من تاريخ: ..... إلى غاية تاريخ: ..... على الساعة الرابعة والنصف (16h30) بعد الزوال، وهو أجل مغلق.

#### المادة السادسة:

تتولى لجان تعيين بقرار لرئيس مجلس الجهة، عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح، وكذا إجراء المقابلات الانتقائية.

#### المادة السابعة:

تنصب المقابلة الانتقائية على مناقشة مجموعة من المجالات، ولاسيما، إمام المترشح بالمنظومة القانونية والتنظيمية والتدبيرية لتدبير مرفق الجهة بصفة عامة والوحدة الإدارية المعنية بصفة خاصة، وبرنامج عمله ومنهجيته لتدبير هذه الوحدة وتطويرها والرفع من أدائها، وكذا إمامه بآليات وتقنيات التدبير العمومي الحديث.

#### المادة الثامنة:

بعد دراسة ملفات الترشيح، سيتم الإعلان عن لائحة المرشحين المتوفرين على الشروط المطلوبة المحددة في المادة الثانية أعلاه، وذلك لإجراء المقابلات الانتقائية أمام اللجان المعنية لهذا الغرض، وسيتم تحديد تاريخ ومكان إجراء هذه المقابلات لاحقا عبر وسائل النشر التالية:

- بوابة التشغيل العمومي: [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma)؛
  - الموقع الإلكتروني للجهة: [www.region-fes-meknes.ma](http://www.region-fes-meknes.ma)؛
  - البوابة الإلكترونية للجماعات الترابية: [www.collectivites-territoriales.gov.ma](http://www.collectivites-territoriales.gov.ma)؛
  - سبوتي الإعلانات بالمقر الرئيسي لإدارة الجهة وملحقتها.
- ويعتبر هذا الإعلان بمثابة دعوة رسمية لاجتياز مقابلة الانتقاء.

#### المادة التاسعة:

ينشر هذا القرار بعد توقيعه عبر وسائل النشر التالية:

- بوابة التشغيل العمومي: [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma)

- الموقع الإلكتروني للجهة: [www.region-fes-meknes.ma](http://www.region-fes-meknes.ma)
- البوابة الإلكترونية للجماعات الترابية: [www.collectivites-territoriales.gov.ma](http://www.collectivites-territoriales.gov.ma)
- سبورتى الإعلانات بالمقر الرئيسى لإدارة الجهة وملحقتها.

والي جهة فاس-مكناس

رئيس مجلس جهة فاس-مكناس

يوسف بقالاش  
الكتيب العام  
للشؤون الجهوية



رئيس  
مجلس جهة فاس مكناس  
إمضاء: عبد الواحد الأنصاري

